

حجب موازنة البرلمان للمرة الأولى منذ ثورة يناير 2011... حماية عصاة الفاسدين ومخالفات كارثية



السبت 17 مايو 2025 09:00 م

للمرة الأولى منذ اندلاع ثورة 25 يناير 2011، حجب البرلمان المصري بغرفتيه، النواب والشيوخ، مشروع الموازنة للمجلسين عن العام المالي 2025-2026 الذي يبدأ في الأول من يوليو المقبل، وذلك بسبب الزيادة على مخصصات الأعضاء في المجلسين ممثلة في بدلات حضور الجلسات العامة واللجان النوعية (المختصة).
وكشف مصدر مطلع في لجنة الخطة والموازنة بمجلس النواب، أن اللجنة انتهت من إعداد تقريرها عن الموازنة التفصيلية الجديدة للمجلس تمهيدا لعرضه على الجلسة العامة لأخذ الموافقة عليه، مشيراً إلى ارتفاع مخصصات المجلس بنحو 550 مليون جنيه (10.9 ملايين دولار) مقارنة بميزانية العام المالي الحالي.
وبلغت مخصصات مجلس النواب في العام 2024-2025 نحو ملياري و175 مليون جنيه، مقسمة بواقع مليار و284 مليون جنيه للأجور، و816 مليون جنيه لشراء السلع والخدمات، و75 مليون جنيه للاستثمارات، أما موازنة مجلس الشيوخ، فقدرت بنحو 880 مليون جنيه، ما رفع مخصصات المجلسين السنوية إلى ثلاثة مليارات و55 مليون جنيه.
وارتفعت مخصصات المجلسين إلى نحو أربعة مليارات جنيه في العام المالي المقبل، بزيادة سنوية تصل إلى 30%، لتغطية رفع بدلات الجلسات واللجان، والزيادة المتوقعة في عدد النواب بالفصل التشريعي الجديد وفق التعديلات المقترحة على قانوني انتخابات مجلسي النواب والشيوخ.
وأوضح أن حزب مستقبل وطن، يدرس حالياً مقترحاً بزيادة عدد أعضاء مجلس النواب من 596 إلى 680، ومجلس الشيوخ من 300 إلى 342 عضواً، استجابة لتوصيات لجنة مباشرة الحقوق السياسية والتمثيل النيابي في الحوار الوطني على خلفية زيادة عدد السكان وقت إقرار دستور 2014 من نحو 94 مليون نسمة إلى 107 ملايين نسمة تقريباً.
وذكر المصدر أن زيادة أعضاء البرلمان المصري بمجلسيه تمهد إلى انتقالهما للعمل في المقر الجديد للبرلمان في العاصمة الإدارية، شرقي القاهرة، اعتباراً من دور الانعقاد الأول للفصل التشريعي الجديد، والذي من المتوقع أن يبدأ أعماله في النصف الأول من يناير المقبل، عقب الانتهاء من إجراء الانتخابات التشريعية نهاية العام الحالي.

امتيازات الأعضاء

أعطى النائب في البرلمان امتيازات عينية بخلاف المكافأة الشهرية والبدلات، منها الحصول على تذاكر مجانية سنوية لرحلات الطيران الداخلية، واشتراك سفر مجاني بالدرجة الممتازة في السكك الحديدية، والحق في اقتراض مبالغ مالية تسدد من مكافأته، فضلاً عن الاحتفاظ بجميع مخصصاته المالية من جهة عمله طوال مدة عضويته النيابية.
ومقر البرلمان في العاصمة الإدارية الجديدة هو الأكبر في منطقة الشرق الأوسط، إذ شيد على مساحة 26 فدانا، وتتسع القاعة الرئيسية لنحو ألف عضو، بمسطح يعادل ثلاثة أضعاف المبنى الحالي لمجلس النواب في وسط القاهرة، فضلاً عن احتوائه على مجموعة من المباني الخدمية المنفصلة، تشمل دوراً للعبادة، ومركزاً طبياً، ومبنى للشرطة، ووحدة إطفاء، وسجلاً مدنياً، وقاعات استماع، ومراكز للإعلام والمعلومات والتدريب.

ونصت المادة 102 من الدستور على أن "يشكل مجلس النواب من عدد لا يقل عن 450 عضواً، ينتخبون بالاقتراع العام السري المباشر، على أن يخص للمرأة ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد المقاعد".

وبين القانون شروط الترشح، ونظام الانتخاب، وتقسيم الدوائر بما يراعي التمثيل العادل للسكان والمحافظات.

ويجوز الأخذ بالنظام الانتخابي الفردي أو القائمة، أو الجمع بأي نسبة بينهما.

وأجازت المادة لرئيس الجمهورية أن "يعين عدداً من الأعضاء في مجلس النواب لا يزيد على 5%".

أما مجلس الشيوخ، بحسب المادة 250، "فلا يقل عدد أعضائه عن 180، ويختب ثلثاً أعضائه، ويعين الرئيس الثلث الباقي"، وأشار المصدر نفسه إلى زيادة بدلات حضور الجلسات لأعضاء المجلسين من 750 إلى ألف جنيه، واجتماع اللجنة النوعية من 400 إلى 600 جنيه، بداية من العام المالي الجديد، وهو أربعة أضعاف ما تقاضوه في الفصل التشريعي (2015-2020)، بواقع 250 جنيهاً لحضور الجلسة، و150 جنيهاً للجنة النوعية.

ونصت المادة 428 من اللائحة الداخلية لمجلس النواب على أن “تعفى أي مبالغ تدفع إلى الأعضاء من جميع الضرائب والرسوم، ولا يجوز الحجز عليها أو التنازل عنها” وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يزيد مجموع ما يتقاضاه رئيس المجلس، أو وكيله، أو أي من أعضائه، من موازنة المجلس، تحت أي مسمى، عن الحد الأقصى للأجور في الدولة.”

كما أقرت اللائحة الداخلية لمجلس الشيوخ “منح الأعضاء مكافأة شهرية تعادل الحد الأقصى للأجور بقيمة 42 ألف جنيه، وهي مُعفاة من جميع أنواع الضرائب والرسوم، ولا يجوز التنازل عنها، وتقاضي رئيس المجلس مكافأة مساوية لمجموع ما يتقاضاه رئيس الوزراء، وكل من وكيلي المجلس مكافأة مساوية لمجموع ما يتقاضاه الوزير في الحكومة.”